

Distr.: General
26 July 2021
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



مجلس حقوق الإنسان

الدورة السابعة والأربعون

21 حزيران/يونيه - 14 تموز/يوليه 2021

البند 3 من جدول الأعمال

تعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان، المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، بما في ذلك الحق في التنمية

قرار اعتمده مجلس حقوق الإنسان في 12 تموز/يوليه 2021

10/47 - حقوق الإنسان والتضامن الدولي

إن مجلس حقوق الإنسان،

إذ يؤكد من جديد جميع القرارات والمقررات السابقة التي اعتمدها لجنة حقوق الإنسان ومجلس حقوق الإنسان بشأن مسألة حقوق الإنسان والتضامن الدولي،

وإذ يشدد على أن عمليات تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها ينبغي أن تُنفذ على نحو يتفق مع مقاصد ومبادئ ميثاق الأمم المتحدة والقانون الدولي،

وإذ يتذكر بأن الدول تعهدت، في المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان المعقود في حزيران/يونيه 1993، بأن تتعاون على ضمان تحقيق التنمية وإزالة العقبات التي تعترضها، وأكدت أن على المجتمع الدولي أن يعزز التعاون الدولي الفعال بغرض إعمال الحق في التنمية وإزالة العقبات التي تعترضها،

وإذ يؤكد من جديد أن المادة 4 من إعلان الحق في التنمية تنص على ضرورة القيام بعمل مستمر لتعزيز تنمية البلدان النامية على نحو أسرع، وأن التعاون الدولي الفعال، باعتباره تكملة لجهود البلدان النامية، أمر أساسي لتزويد هذه البلدان بالوسائل والتسهيلات الملائمة لدعم تنميتها الشاملة،

وإذ يُقرّ بعدم كفاية ما يولّى من اهتمام للتضامن الدولي باعتباره عنصراً حيوياً في جهود البلدان النامية الرامية إلى إعمال حق شعوبها في التنمية وتعزيز تمتع الجميع تمتعاً كاملاً بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وإذ يعيد في هذا السياق تأكيد الأهمية الحاسمة للتضامن الدولي في تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام 2030،

وإذ يؤكد من جديد أن الفجوة الآخذة في الاتساع بين البلدان المتقدمة اقتصادياً والبلدان النامية لا يمكن تحمّلها وأنها تعوق إعمال حقوق الإنسان في المجتمع الدولي، بما يُحتمّ على كل دولة أن تبذل، حسب قدراتها، كل ما في وسعها من أجل سد تلك الفجوة،



وإن يركز أن العولمة، إذ تتيح فرصاً جديدة للنمو والتنمية، فإنها تطرح أيضاً تحديات من بينها تزايد التفاوتات، ونقشي الفقر، والبطالة، والتفكك الاجتماعي، والمخاطر البيئية، وهي أمور تتطلب زيادة التنسيق وصنع القرار جماعياً على الصعيد العالمي،

وإن يؤكد من جديد الأهمية الحاسمة لزيادة الموارد المخصصة للمساعدة الإنمائية الرسمية، وإن يذكر بتعهد البلدان الصناعية بتخصيص نسبة 0,7 في المائة من ناتجها القومي الإجمالي للمساعدة الإنمائية الرسمية، وإن يقر بضرورة توفير موارد جديدة وإضافية لتمويل البرامج الإنمائية للبلدان النامية،

وإن يؤكد التزام الدول في خطة عام 2030 بتنشيط الشراكة العالمية من أجل التنمية المستدامة على أساس روح من التضامن العالمي، لا سيما التضامن مع أشد الفئات فقراً ومع الأشخاص الذين يعيشون أوضاعاً هشّة،

وإن يؤكد أن تحقيق أهداف التنمية المستدامة وإعمال الحق في التنمية يقتضيان اتباع نهج وتفكير وعمل أكثر استنارة وفق ما يقتضيه الشعور بالانتماء إلى الجماعة والتضامن الدولي،

وقد صمّم على اتخاذ خطوات جديدة للمضي قدماً بالالتزام المجتمعي الدولي نحو إحراز تقدّم كبير في المساعي المتعلقة بحقوق الإنسان من خلال بذل جهود متزايدة ومستمرة في إطار التعاون والتضامن الدوليين،

وإن يؤكد ضرورة إقامة روابط جديدة ومنصفة وعالمية تقوم على الشراكة والتضامن بين الأجيال من أجل بقاء البشرية،

وإن يشدد على أن جائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19) لا يمكن أن يُتصدّى لها بفعالية إلا من خلال التعاون الدولي والوحدة والتضامن والعمل الجماعي، استناداً إلى نهج متعدد الأطراف ومؤسسات دولية قوية،

وإن يشدد أيضاً في هذا السياق على أن الاستجابات الرامية إلى احتواء الجائحة وعواقبها والتخفيف منها والتغلب عليها ينبغي أن تكون متمحورة حول الإنسان، ومراعية للفوارق الجنسانية، ومتسمة بالاحترام الكامل لحقوق الإنسان، ومتعددة الأبعاد، ومنسقة، وشاملة للجميع، ومبتكرة، وسريعة وحاسمة على جميع المستويات، بما في ذلك عن طريق دعم تبادل المعلومات والمعارف العلمية وأفضل الممارسات،

وقد عقد العزم على العمل جاهداً من أجل ضمان توعية الأجيال الحاضرة بمسؤولياتها تجاه الأجيال المقبلة توعيةً كاملة، وجعل بناء عالم أفضل للأجيال الحاضرة والمقبلة على السواء أمراً ممكناً،

1- يؤكد مجدداً الاعتراف الوارد في الإعلان الذي اعتمده رؤساء الدول والحكومات أثناء مؤتمر قمة الألفية بأن التضامن في العلاقات الدولية في القرن الحادي والعشرين قيمة أساسية، والذي جاء فيه أن التحديات العالمية يجب أن تُدار على نحو يكفل توزيع التكاليف والأعباء بصورة عادلة وفقاً لمبدئي الإنصاف والعدالة الاجتماعية الأساسيين، وأن من يعانون أو من يستفيدون أقل من غيرهم يستحقون المساعدة ممن يستفيدون أكثر؛

2- يؤكد مجدداً أيضاً أن التضامن الدولي لا يقتصر على المساعدة والتعاون أو المعونة أو الأعمال الخيرية أو المساعدة الإنسانية على المستوى الدولي، بل هو مفهوم أوسع ومبدأ يتضمّن الاستدامة في العلاقات الدولية، لا سيما العلاقات الاقتصادية الدولية، والتعايش السلمي بين جميع أعضاء المجتمع الدولي، والمساواة في الشراكة، والإنصاف في اقتسام الفوائد والأعباء؛

3- يعرب مجدداً عن تصميمه على الإسهام في حل المشاكل التي يواجهها العالم في الوقت الحاضر عن طريق تعزيز التعاون الدولي، وعلى تهيئة الظروف الكفيلة بضمان عدم تعريض احتياجات ومصالح الأجيال المقبلة للخطر بسبب أعباء الماضي، وعلى ترك عالم أفضل للأجيال المقبلة؛

- 4- يُركِّد مجدداً أن تعزيز التعاون الدولي واجب من واجبات الدول وأن هذا الواجب ينبغي أن يُنفذ دونما شرط وعلى أساس الاحترام المتبادل وبالامتثال التام لمبادئ ميثاق الأمم المتحدة ومقاصده، لا سيما احترام سيادة الدول، مع مراعاة الأولويات الوطنية؛
- 5- يقر بأن التضامن الدولي يجب أن يكون مبدأً تأسيسياً جديداً يقوم عليه القانون الدولي المعاصر؛
- 6- يقر أيضاً بأن هناك تعبيراً عارماً عن التضامن من جانب الدول، فرادى وجماعات، ومن جانب المجتمع المدني والحركات الاجتماعية العالمية وعدد لا يُحصى من ذوي النوايا الحسنة الذين يمدون يد العون للآخرين، وبأن هذا التضامن يُمارَس عموماً على الصعيد الوطني والإقليمي والدولي؛
- 7- يعترف بازدياد حاجة الدول وغيرها من الجهات الفاعلة إلى التآزر والعمل الجماعي في إطار قائم على التضامن؛
- 8- يقر بأن التضامن الدولي أداة قوية لمعالجة الأسباب الهيكلية للفقر، وعدم المساواة، وغير ذلك من التحديات العالمية؛
- 9- يركِّب بتقرير الخبير المستقل المعني بحقوق الإنسان والتضامن الدولي⁽¹⁾؛
- 10- يكرر تأكيد الدور المركزي للدولة في أي استجابة مستدامة لجائحة COVID-19، ويثني على إجراءات التضامن الدولي التي تتخذها مختلف الدول والوكالات المتعددة الأطراف والمؤسسات الخيرية والجهات الفاعلة في القطاع الخاص على صعيد توفير الموارد البشرية والفكرية والمالية والتقنية لمكافحة الجائحة؛
- 11- يُركِّد من جديد الدور الأساسي لمنظومة الأمم المتحدة في تنسيق الاستجابة العالمية لمكافحة جائحة كوفيد-19 واحتواء انتشارها وفي دعم الدول الأعضاء، ويقر في هذا الصدد بالدور القيادي الحاسم الذي تضطلع به منظمة الصحة العالمية؛
- 12- يُشيد على أن التعاون الإنساني والتقني، بما في ذلك في سياق التعاون بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي، يشكّل جانباً هاماً من التضامن الدولي في سياق جائحة كوفيد-19 وبعدها؛
- 13- يُشدد أيضاً على الحاجة إلى زيادة التبرعات المقدمة إلى وكالات الأمم المتحدة ذات الصلة وصناديقها وبرامجها من أجل دعم المساعدة التقنية وبناء القدرات، بما يشمل ميدان حقوق الإنسان، ويُشجّع الدول على مواصلة تقديم تبرعات لهذا الغرض؛
- 14- يطلب إلى جميع الدول ووكالات الأمم المتحدة وغيرها من المنظمات الدولية والمنظمات غير الحكومية ذات الصلة أن تجعل حق الشعوب والأفراد في التضامن الدولي في صلب أنشطتها، وأن تتعاون مع الخبير المستقل في أداء مهام ولايته، وأن تزوّده بجميع المعلومات الضرورية التي يطلبها، كما يطلب إلى الدول أن تنظر جدياً في الاستجابة لطلبات الخبير المستقل بشأن زيارة بلدانها لتمكينه من الاضطلاع بمهام ولايته على نحو فعال؛
- 15- يطلب إلى الخبير المستقل أن يواصل المشاركة في المحافل الدولية والأنشطة الرئيسية ذات الصلة بغرض إبراز أهمية التضامن الدولي في تحقيق خطة التنمية المستدامة لعام 2030، لا سيما الأهداف المتعلقة بالقضايا الاقتصادية والاجتماعية والمناخية، ويدعو الدول الأعضاء والمنظمات الدولية

ووكالات الأمم المتحدة وغيرها من المنظمات ذات الصلة إلى تيسير مشاركة الخبير المستقل مشاركة مُجدية في هذه المحافل الدولية والأنشطة الرئيسية؛

16- *يطلب أيضاً إلى الخبير المستقل أن يواصل، في سياق ما يعده من تقارير، بحث سُبل ووسائل تخطي العقبات القائمة والناشئة التي تعترض أعمال حق الشعوب والأفراد في التضامن الدولي، بما في ذلك تحديات التعاون الدولي، وأن يلتمس آراء ومساهمات الحكومات ووكالات الأمم المتحدة وغيرها من المنظمات الدولية ذات الصلة في هذا الصدد؛*

17- *يطلب إلى الأمين العام وإلى مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان إتاحة جميع الموارد البشرية والمالية اللازمة لإنجاز ولاية الخبير المستقل بفعالية؛*

18- *يطلب من جديد إلى الخبير المستقل أن يضع في الاعتبار نتائج جميع مؤتمرات القمة العالمية الرئيسية التي تعقدها الأمم المتحدة وغيرها من المؤتمرات العالمية والاجتماعات الوزارية المتعلقة بالمجالات الاقتصادية والاجتماعية والمناخية، وأن يواصل، في إطار الاضطلاع بولايته، التماس آراء ومساهمات الحكومات ووكالات الأمم المتحدة وغيرها من المنظمات الدولية والمنظمات غير الحكومية ذات الصلة؛*

19- *يطلب إلى الخبير المستقل أن يقدم تقارير منتظمة إلى مجلس حقوق الإنسان وإلى الجمعية العامة وفقاً لبرنامج عمل كل منهما؛*

20- *يقرر مواصلة نظره في هذه المسألة في إطار البند نفسه من جدول الأعمال.*

الجلسة 35

12 تموز/يوليه 2021

[اعتمد بتصويت مسجل بأغلبية 32 صوتاً مقابل 14، وامتناع عضو واحد عن التصويت. وأنت نتيجة التصويت على النحو التالي:

المؤيدون:

الاتحاد الروسي، والأرجنتين، وأرمينيا، وإريتريا، وإندونيسيا، وأوروغواي، وأوزبكستان، وباكستان، والبحرين، والبرازيل، وبنغلاديش، وبوركينا فاسو، وبوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، وتوغو، وجزر البهاما، والسنغال، والسودان، والصومال، والصين، وغابون، والفلبين، وفنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، وفيجي، والكاميرون، وكوبا، وكوت ديفوار، وليبيا، وملاوي، وموريتانيا، وناميبيا، ونيبال، والهند

المعارضون:

ألمانيا، وأوكرانيا، وإيطاليا، وبلغاريا، وبولندا، وتشيكيا، وجزر مارشال، وجمهورية كوريا، والدانمرك، وفرنسا، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، والنمسا، وهولندا، واليابان

المتنعون عن التصويت:

[المكسيك.]